

CDIP/12/11

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 18 نوفمبر 2013

## اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

### الدورة الثانية عشرة

جنيف، من 18 إلى 21 نوفمبر 2013

### اقترح بند جديد عن "الملكية الفكرية والتنمية" في جدول أعمال اللجنة

1. في تبليغ موجه إلى الأمانة بتاريخ 18 نوفمبر 2013، أرسل وفد مصر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية اقتراحا لبند جديد عن "قضايا متعلقة بالملكية الفكرية والتنمية" في جدول أعمال اللجنة.
2. وترد الوثيقة المذكورة أعلاه في مرفق هذه الوثيقة.
3. إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علما بالمعلومات الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

## بند جديد عن "قضايا متعلقة بالملكية الفكرية والتنمية" في جدول أعمال اللجنة

تُذكر مجموعة جدول أعمال التنمية بأن الجمعية العامة لليوبو قد اعتمدت عام 2007 التوصيات التي رفعتها اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الليوبو بشأن التنمية (PCDA) (الوثيقة (A/43/13 Rev.)).

وكان أحد القرارات المتخذة لإنشاء لجنة معنية بالتنمية والملكية الفكرية تكون ولايتها على النحو الآتي:

"1" إعداد برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة؛

"2" ورصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه، والتنسيق مع هيئات الليوبو المعنية لهذا الغرض؛

"3" ومناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية كما تتفق عليها اللجنة، بالإضافة إلى القضايا التي تحدد بقرار من الجمعية العامة.

وبعد أن أقرت اللجنة، في دورتها الأخيرة، "آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير"، فقد حان الوقت لكي تشرع اللجنة في مناقشة طريقة تنفيذ الركن الثالث من ولايتها.

وفي هذا السياق، تقترح مجموعة جدول أعمال التنمية تضمين جدول أعمال اللجنة بندا جديدا دائما بعنوان "قضايا متعلقة بالملكية الفكرية والتنمية".

ويستند اقتراح مجموعة جدول أعمال التنمية إلى المناقشات التي دارت في الدورات الخمس الأخيرة للجنة التنمية، عندما حظيت الوثيقة CDIP/6/12 Rev. بدعم عام. ولكن بعض الوفود أعربت عن انشغالها إزاء (أ) إمكانية التنبؤ بالمحاور التي تناقش تحت هذا البند من جدول الأعمال، (ب) وازدواجية المناقشات في إطار لجنة التنمية. والتفاتاً لتلك الانشغالات، تقترح المجموعة أن تنصب المناقشات في ظل هذا البند على ما يأتي:

### "1" تقارير عن مناقشات سلسلة ندوات الليوبو عن "اقتصاديات الملكية الفكرية"

تناولت الندوات التي أقامها مكتب المدير الاقتصادي لليوبو بعنوان "اقتصاديات الملكية الفكرية" عدة قضايا قد يكون لها مغزى في مناقشات الملكية الفكرية والتنمية. وتقترح المجموعة دعوة المدير الاقتصادي إلى دورات اللجنة لإطلاعها على أهم محاور المناقشات التي دارت أثناء الندوات وتحديد القضايا التي اشتغل عليها مكتبه والتي قد تهتم اللجنة في عملها المقبل.

### "2" التعاون التقني الابتكاري وتكوين الكفاءات في الملكية الفكرية

في دورة اللجنة الحادية عشرة (CDIP/11)، عرضت بعض الدول الأعضاء معلومات عن مشروعات التعاون الثنائي في الملكية الفكرية والتنمية. وبمراعاة السبل الابتكارية للنهوض بالتعاون وتكوين الكفاءات في الملكية الفكرية في سبيل التنمية وما لذلك من فوائد ممكنة لعمل الليوبو المقبل، سيدعى الأعضاء إلى تقديم مبادرات جديدة في هذا المجال.

### "3" إسهام الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية

للويبو، بوصفها إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، دور تضطلع به بالإسهام في تنفيذ في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وترى مجموعة جدول أعمال التنمية أن بعض نتائج "التقرير عن إسهام الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية" (الوثيقة CDIP/5/3)، ولا سيما الفقرتين 6 و7 الوارد نصها أدناه، تستحق أن تنظر فيها اللجنة وقد تؤدي إلى عمل مقبل في هذا المجال.

الفقرة 6: تبدو بعض الأهداف الإنمائية للألفية متصلة بشكل مباشر بعمل الويبو أكثر من غيرها. وأشار بالأخص في غالب الأحيان إلى الهدف 8، الذي يشمل، من بين غاياته، إشارات مباشرة إلى إتاحة فوائد التكنولوجيا الجديدة (الغاية 5)، وإتاحة العقاقير الأساسية في البلدان النامية (الغاية 4)، والمضي في إقامة نظام تجاري يتسم بالافتتاح والتقييد بالقواعد والقابلية للتنبؤ به وعدم التمييز (الغاية 3). ولحقوق الملكية الفكرية دور فيما يخص جميع هذه القضايا وهو ما أقرت به مرارا وتكرار تقارير فرقة العمل المعنية بالقياس في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتلعب حقوق الملكية الفكرية دورا مهما أيضا في عدد من الأهداف الإنمائية الأخرى للألفية، لا سيما جميع الأهداف التي يمكن أن يكون فيها العلم والابتكار والتطور التكنولوجي عناصر أساسية لتعزيز قدرة البلدان على تحقيق الأهداف.

الفقرة 7: في سنة 2005، شدد تقرير مشروع الألفية، الذي أُعد بتكليف من الأمين العام للأمم المتحدة ليوصي بخطة عمل ملموسة بغية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، على سبعة مجالات رئيسية للتدخل من أجل بلوغ الأهداف المذكورة، ومنها مجال مخصص للعلم والتكنولوجيا والابتكار. وإذ يؤكد التقرير الطبيعة الشاملة للابتكار، الذي يمكن أن يساهم في مكافحة الأمراض وزيادة الإنتاج الزراعي وحشد مصادر جديدة للطاقة ونشر المعلومات، من بين أمور أخرى، يشير إلى أن "بلوغ الأهداف [الإنمائية للألفية] يتطلب بذل جهود عالمية خاصة من أجل تكوين كفاءات علمية وتكنولوجية في أفقر البلدان ومن أجل تسخير البحث والتنمية لرفع التحديات الخاصة التي يواجهها الفقراء". وفيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية، يشير التقرير إلى أن "قوانين الملكية الفكرية تقضي بتوازن دقيق جدا لقوى السوق والإجراءات العامة- وهو توازن لا يُحتمل أن يكون نفسه في جميع البلدان". ويطلب بأن تراعي معايير الملكية الفكرية مستويات التنمية ومختلف المصالح والأولويات.

### "3" معلومات عن العمل الجاري والمقبل في إطار برنامج الملكية الفكرية والتحديات العالمية (البرنامج 18 من البرنامج والميزانية 2015/2014)

وفقا لمشروع البرنامج والميزانية للشائبة 2015/2014، يتناول برنامج الملكية الفكرية والتحديات العالمية "الابتكار والملكية الفكرية في هامش التقاطع بين القضايا العالمية المترابطة، ولا سيما قضايا الصحة العالمية وتغير المناخ والأمن الغذائي. ويسترسد التركيز على هامش التقاطع المذكور بالدول الأعضاء كما وردت، من جملة الأمور، في جدول أعمال التنمية. وتم اختيار المجالات الثلاثة المذكورة نظرا للتحديات الصعبة التي تواجهها البلدان النامية في تلك الميادين ولأنه يمكن تطبيق الحلول النابعة من المبادرات القائمة على الابتكار."

وانطلاقا من هذا التقييم للأمانة، تقترح مجموعة جدول أعمال التنمية أن تقدم الأمانة عرضا عن المشروعات والمبادرات الجارية والمقررة في إطار "الملكية الفكرية والتحديات العالمية"، بغية إذكاء الوعي ورفع المشاركة فيما بين الأعضاء في العمل الذي تنتجته المنظمة.

#### "4" الإعداد لمؤتمرات و/أو ندوات بشأن الملكية الفكرية والتنمية

تقترح مجموعة جدول أعمال التنمية أن يتم في اللجنة بحث إجراءات الإعداد للمؤتمرات و/أو الندوات المتعلقة بالتنمية، مثل "مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية" الذي سينظم في عام 2014.

ومن المقترح أن يناقش الأعضاء تاريخ انعقاد تلك الفعاليات ومكانها وجدول أعمالها، وينبغي أن تسبق ذلك ترتيبات جوهرية ومفصلة.

ويمكن أيضا إضافة قضايا أخرى إلى العمل المقبل في إطار البند الجديد من جدول الأعمال، شرط موافقة الدول الأعضاء في الدورة السابقة.

[نهاية المرفق والوثيقة]